

5/1/2016

النشرة الشهرية الإلكترونية 2016

مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية شمس

وحدة الاعلام

الإثنين 2016/5/2

بث حلقة إذاعية بعنوان " التجربة التونسية الحقوقية..ومحاولات إلغاء عقوبة الإعدام ومفارقاتها عن باقي البلدان العربية"، وضيوف الحلقة هم محمد الحبيب مرسيت الحقوقي التونسي من الائتلاف الوطني لإلغاء عقوبة الإعدام حول التجربة التونسية لإلغاء عقوبة الإعدام وخاصة بعد ثورة الياسمين.

والتي تأتي ضمن برنامج قضايا وآراء الذي ينتجه مركز "شمس" ويبث على إذاعة راية أف أم

https://www.youtube.com/watch?v=_HY8NU2xvco



GOBIERNO DE ESPAÑA
MINISTERIO DE ASUNTOS EXTERIORES Y DE COOPERACIÓN
Caecid

مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية
SHAMS
Human Rights & Democracy Media Center

” لنتحد جميعاً ضد عقوبة الإعدام “
البرنامج التلفزيوني والاذاعي ”قضايا وآراء“

الحلقة بعنوان
التجربة التونسية لإلغاء عقوبة الإعدام
.The Tunisian experience in abolition the death penalty

بتاريخ
2016-05-02

انتاج مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية ”شمس“
بدعم وتمويل من مكتب التعاون الاسباني

انتاج
2016

الإثنين 2016/5/16

بث حلقة إذاعية بعنوان " إجراء الانتخابات ضرورة مُلحة"، وضيوف الحلقة هم : الدكتور طالب عوض رئيس المرصد العربي للديمقراطية والانتخابات ، الكاتب والمحلل السياسي اكرم عطا الله من قطاع غزة ،رئيس قسم العلوم السياسية في جامعة النجاح الوطنية ومدير المركز المعاصر للدراسات وتحليل السياسيات مداد الدكتور رائد نعيرات.

والتي تأتي ضمن برنامج قضايا وآراء الذي ينتجه مركز "شمس" ويبث على إذاعة راية أف أم

<https://www.youtube.com/watch?v=mX3gBHXhvgQ>





البرنامج التلفزيوني والاذاعي "قضايا وآراء"
حلقة حول
"إجراء الانتخابات ضرورة مُلحة"
"Conducting elections is an absolute necessity"

تاريخ
٢٠١٦-٥-١٦م

انتاج مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية "شمس"
بدعم وتمويل من برنامج الامم المتحدة الانتمائي (UNDP)

انتاج
2016

السبت 2016/5/21

بث حلقة إذاعية بعنوان " حقوق الانسان في ظل القضاء العشائري"، وضيوف الحلقة هم : الكاتب فادي أبو بكر المهتم بالشأن القضائي وحقوق الانسان، المحامي انيس أبو سباع.
والتي تأتي ضمن برنامج قضايا وآراء الذي ينتجه مركز "شمس" ويبث على إذاعة راية أف أم

https://www.youtube.com/watch?v=fe4TS_Oorac



الإثنين 2016/5/23

بث حلقة إذاعية بعنوان " ماذا وراء دعوة نواب كتلة الإصلاح والتغيير إلى البحث عن صيغة لتجاوز توقيع الرئيس على أحكام الإعدام" ، وضيوف الحلقة هم : الدكتور جمال الخطيب المستشار القانوني في المجلس التشريعي، المحلل السياسي الدكتور مخيمر ابو سعدة، مدير المركز المعاصر للدراسات وتحليل السياسات مداد الدكتور رائد نعييرات.

والتي تأتي ضمن برنامج قضايا وآراء الذي ينتجه مركز "شمس" ويبث على إذاعة راية أف أم

<https://www.youtube.com/watch?v=wukXAkFtpwk>



“ لتتحد جميعاً ضد عقوبة الإعدام ”
البرنامج التلفزيوني والإذاعي “**قضايا وآراء**”

الحلقة بعنوان
“ماذا وراء دعوة نواب كتلة الإصلاح والتغيير التابعة لحماس إلى البحث عن صيغة لتجاوز توقيع الرئيس على أحكام الإعدام”

Hidden reasons of Hamas members' calls for overcoming the president's ratification on **death sentences**
بتاريخ
2016-5-23

إنتاج مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية “شمس”
بدعم وتمويل من مكتب التعاون الاسباني
إنتاج
2016

الأحد 19 / 5 / 2016

بيان صادر عن مركز شمس حيث يستهجن مركز "شمس" استخفاف بعض نواب كتلة التغيير والإصلاح التابعة لحركة حماس بالقانون الأساسي الفلسطيني والقوانين ذات الصلة، واعتبارهم توقيع الرئيس على أحكام الإعدام أنها مجرد إجراء شكلي يمكن تجاوزه، يعتبر مركز "شمس" هذه التصريحات دعوة صريحة للقتل واستخفاف بحياة الناس، كما أنها تتم عن جهل واستخفاف بعقول الناس سيما وأنها صدرت عن مشرّع من المفروض أن لديه الحد الأدنى من الثقافة القانونية والتشريعية ، وأن يكون ملماً ببعض القوانين ، فالقاعدة تقول " لا اجتهاد في مورد النص" وعلى الرغم من ذلك فإن نص المادة (409) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001 لا تقبل التأويل ، حيث تنص على أنه (لا يجوز تنفيذ حكم الإعدام إلا بعد مصادقة رئيس الدولة عليه). كما تنص المادة 408 من ذات القانون على (متى صار حكم الإعدام نهائياً وجب على وزير العدل رفع أوراق الدعوى فوراً إلى رئيس الدولة). يؤكد مركز "شمس" على وقوفه إلى جانب أسر الضحايا والعائلات الثكلى وتضامنه التام معهم، كما ويؤكد أن مطالبته بإلغاء عقوبة الإعدام بحق الجناة.

الأحد 26/05/2016

بيان صادر عن مركز شمس حيث يدين مركز "شمس" وبشدة إقدام حركة "حماس" على إعدام ثلاثة مواطنين وهم "م.ع" ،والمواطن "ي.ش" والمواطن "أ.ش" فجر اليوم الثلاثاء 2016/5/31 في قطاع غزة ، إن ما قامت به حركة "حماس" هو إعدام خارج نطاق القانون ، كما أنه جريمة مزدوجة ، فمن جهة أزهقت أرواح ثلاثة مواطنين ، ومن جهة ثانية نفذت أحكام الإعدام دون مصادقة الرئيس عليها ، فالمادة (109) من القانون الأساسي التي تمنح الرئيس الفلسطيني وحده حقا دستورياً للتوقيع عليها وسلطة تقديرية بالامتناع عن التوقيع حيث تنص . (لا ينفذ حكم الإعدام الصادر من أية محكمة إلا بعد التصديق عليه من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية). كما تنص المادة (409) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001 لا تقبل التأويل ، حيث تنص على أنه (لا يجوز تنفيذ حكم الإعدام إلا بعد مصادقة رئيس الدولة عليه). كما تنص المادة (408) من ذات القانون على (متى صار حكم الإعدام نهائياً وجب على وزير العدل رفع أوراق الدعوى فوراً إلى رئيس الدولة).